

أ.د. علي الشبل | هل على العقار والمزارع زكاة

علي عبدالعزيز الشبل

كل عقار ومزرعة وعين لم تنوي بيعها لا يجب فيها الزكاة. ففي حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نخرج الزكاة فمما نعهده للبيع. كل عين اعد في البيع هي التي فيها الزكاة. بعتها ولا ما بعتها - [00:00:00](#)

واضرب لكم مثل ذلك مثل الان العقارات ياما ارتفعت ياما نزلت والنفوس طامعة في المزيد فاذا عرض عقاره للبيع ونوى بيعه لكن ما جاب اللي بخاطره. وحال عليه الحال يزكيه بقيمته تماما حوله. مثاله عقاره ارض - [00:00:24](#)

انها تجيب له مليون ما جابت الا خمس مئة الف ما هو بيايع بالخمس مئة نقول زكى الخمس مئة لما حان حولها العام الثاني العقار جاب مليون وهو يبي مليونين. زكى المليون وهكذا. والله اعلم. نعم - [00:00:48](#)